صورية تدليسية
==========
الطعن رقم 0096 لسـنة 20 مكتب فـنى 03 صـفحة رقم 665
بتاريخ 1952-03-20
الموضوع : صورية
الموضوع الفرعي : صورية تدليسية
فقرة رقم : 2
متى كـان الحكم إذا تحـدث عن صـورية عقد الإيجـار الصـادر إلى الطـاعن من المطعـون عليه الثـالث بوصـفه وكيلاً عن المطعـون عليه الأول إنما قصد الصـــورية التدليســـية المبنية على الغش و التواطؤ بين طرفى العقد إضرارا بالموكل فإنه لا يكون قد خالف القانون إذ إستند فى إثباتها إلى القرائن التى فصلها .

(الطعن رقم 96 سنة 20 ق ، جلسة 1952/3/20)

==========
الطعن رقم 0112 لسـنة 38 مكتب فـنى 25 صـفحة رقم 259
بتاريخ 1974-01-31
الموضوع : صورية
الموضوع الفرعي : صورية تدليسية
فقرة رقم : 3
إذا كان المطعون عليهم قد تمسكوا بصورية الأجرة المبينة بعقود الإيجــار المبرمة بينهم و بين الطــاعنين صــورية تدليســية مبناها الغش و التحايل على القانون للتوصل إلى إقتضاء أجرة أكـثر من الأجرة القانونية ، فإنه يجوز إثبات هذه الصــورية بين المتعاقــدين بطرق الإثبات كافة بما فيها البينة و القرائن .

==========
الطعن رقم 0040 لسنة 07 مجموعة عمر 2ع صفحة رقم 200
بتاريخ 1937-11-18
الموضوع : صورية
الموضوع الفرعي : صورية تدليسية
فقرة رقم : 1
ليس من الضرورى فى كل الأحـوال إقتضـاء مبـدأ ثبـوت بالكتابة لإثبات صورية العقد . فإذا توافرت القرائن على وجــود تــدليس و

إحتيال عند صـدور العقد فهـذه صـورية تدليسـية لا يقتضى إثباتها ضرورة وجود مبدأ ثبوت بالكتابة و إنما يجـوز إثباتها بـالقرائن فى حق كل من مسه التـدليس ، سـواء أكـان طرفـاً فى العقد أم لم يكن ، و على ذلك إذا دفع بصـورية عقد و أحـالت محكمة الدرجة الأولى و الدعوى إلى التحقيق لإثبات الصـورية ثم جـاءت محكمة الإســتئناف فــألغت هــذا الحكم بمقولة إن القــانون يمنع إثبــات صورية العقد بالقرائن إذا كان الدين مكتوباً دون أن تبين الصورية المدعاة و نوعها أتدليسية هى أم غـير تدليسـية ، و الـدلائل المقدمة من المدعى على صحة دعواه ، وجواب خصـمه عليه ، و خطــوات محكمة الدرجة الأولى فى نظر دعــوى الصــورية ، و الوقــائع الــتى أذنت فى تحقيقها ، إلى غــير ذلك من العناصر الواقعية التى تتمكن بها محكمة النقض من مراقبة صـحة تطـبيق القانون على وقائع الدعوى ، فهذا الحكم يكون مشوباً بالقصور و متعيناً نقضه .

(الطعن رقم 40 لسنة 7 ق ، جلسة 1937/11/18)

==========